

كتاب دوري رقم (٧٧) لسنة ٢٠٠٧

سبق لهذه الإدارة المركزية أن أصدرت الكتب الدورية أرقام ٩٢ ، ١٢٢ لسنة ٢٠٠٦ واستكمالاً للكتاب الدوري رقم ٥٣ لسنة ٢٠٠٥ بشأن تنفيذ نظام الاعتمادات المستندية لصالح الجهات الحكومية والهيئات الخدمية والهيئات والوحدات الاقتصادية فقد انتهت لجنة نظام الاعتمادات المستندية ببنك الاستثمار القومي إلى تعديل نظام التمويل الحالي للعمليات الخارجية للجهات الحكومية والهيئات الخدمية والهيئات والوحدات الاقتصادية القائم على تجنب المقابل المحلي للنقد الحر نظام إصدار حدود السحب (اعتماد) علي أن يتم قيد المنفذ من العمليات الخارجية خصماً من حدود السحب علي أن يراعي ما يلي :

أولاً : أن يقوم بنك الاستثمار القومي فور صدور حدود السحب للمقابل المحلي للنقد الحر بإيداعه في حساب فزعي باسم الجهة ليكون مخصص لهذا الغرض .

ثانياً : علي الجهات الالتزام عند تنفيذ عمليات خارجية بعدم تجاوز حدود السحب الصادرة لها من بنك الاستثمار القومي للمقابل المحلي للنقد الحر .

ثالثاً : وفقاً لآلية التمويل الجديدة تقوم الجهات التابعة لأجهزة موازنة الخزانة العامة (جهاز إداري - حكم محلي - هيئات خدمية) بإجراء القيود المحاسبية التالية :

١. عند قيام الجهة بإصدار طلب فتح الاعتماد المستندي :

يجري قيد نظامي بقيمة التعهد المصرفي (تصريح الخصم) الصادر من بنك الاستثمار القومي الي أحد البنوك المشاركة في نظام خصم الاعتمادات المستندية وفقاً لما يلي :

من حـ / المبالغ المفتوح عنها الاعتمادات المستندية بالخارج

إلي حـ / المشتريات أو الأعمال المفتوح عنها الاعتمادات المستندية

٢. عند قيام البنك التجاري أو البنك المركزي - منفذ الاعتماد بخصم أي تكاليف علي الاعتمادات المستندية تجري القيود المحاسبية التالية بناء علي حافظة خصم بنك الاستثمار القومي :

من حـ / جاري بنك الاستثمار القومي

إلى حـ / الباب الخامس

الاقتراض وإصدار الأوراق المالية بخلاف الأسهم

مجموعة (١)

بند (٢) الاقتراض

نوع ()

من حـ / الباب السادس (شراء أصول غير مالية)

مجموعة

بند

نوع

استثمار مباشر

إلى حـ / جاري بنك الاستثمار القومي

٣. عند تنفيذ الأعمال أو استلام أي توريدات على الاعتماد المستندي خلال العام يتم

إجراء القيد التالي:

من حـ / الأصول

إلى حـ / المال العام المستثمر في الأصول

❖ ثم يعكس القيد النظامي بمقدار المسدد من الاعتماد المستندي كما يلي :

من حـ / المشتريات والأعمال أو الخدمات المفتوح عنها اعتمادات مستندية

إلى حـ / المبالغ المفتوح عنها اعتمادات مستندية بالخارج

٤. في حالة إذا ما تم الخصم دون أن يقابله توريدات أو إنجاز أعمال حتى ٣٠ يونيو من العام

المالي يتم استبعاد الخصم من الاستثمار المباشر والخصم به على الدفعات المقدمة على أن

يتم إخطار كل من وزارة التنمية الاقتصادية ووزارة المالية وبنك الاستثمار القومي قبل إعداد

الحساب الختامي للعام المالي ويتم إجراء القيد التالي :

من حـ / الباب السادس، (شراء أصول غير مالية)

مجموعة ٣- دفعات مقدمة

إلى حـ / الباب السادس (شراء أصول غير مالية)

مجموعة

بند

(استثمار مباشر)

٥. في نهاية السنة المالية يتم خصم المتبقي من قيمة الاعتماد علي حـ / الدفعات المقدمة علي أن يتم إخطار وزارة التنمية الإقتصادية ووزارة المالية وبنك الاستثمار القومي قبل إعداد الحساب الختامي للعام المالي ويتم إجراء القيد بناء علي حافظة بنك الاستثمار القومي كالتالي :

من حـ / مذكورين

حـ / جاري بنك الاستثمار القومي

حـ / الباب السادس (شراء أصول غير مالية)

مجموعة ٦ دفعات مقدمة

إلي حـ / مذكورين

حـ / الباب الخامس

الاقتراض وإصدار الأوراق المالية بخلاف الأسهم

مجموعة (١)

بند (٢) الاقتراض

نوع ()

حـ / جاري بنك الاستثمار القومي

٦. عندما يتم تنفيذ الأعمال أو استلام التوريدات أو جزء منها في سنة أو سنوات مالية تالية ويجري القيود التالية :

من حـ / الباب السادس (شراء أصول غير مالية)

مجموعة

بند

نوع

استثمار مباشر

إلي حـ / الباب الثالث (الإيرادات الأخرى)

مجموعة ٥ إيرادات متنوعة

بند ٢ إيرادات رأسمالية

نقص الرصيد المدين للدفعات المقدمة

من حـ / الأصول

إلي حـ / المال العام المستثمر في الأصول

ثم يعكس القيد النظامي بمقدار المنفذ من الاعتماد

من حـ / المشتريات والأصناف أو الخدمات المفتوح عنها اعتمادات مستندية
إلى حـ / المبالغ المفتوح عنها اعتمادات مستندية

٧. في حالة زيادة الارتباط على ذمة الاعتمادات المستندية عن المدرج لها بالموازنة مما
يستوجب تسجيل قيمة الأعمال التي تمت وعلى مسؤولية الجهات ويجري القيود التالية :
من حـ / الباب السادس (شراء أصول غير مالية)

مجموعة

بند

نوع

استثمار مباشر

إلى حـ / جاري مبالغ دائنة تمت التسوية طرف بنك الاستثمار القومي

عند إتاحة التمويل من بنك الاستثمار القومي بقيمة الخصم بالزيادة يتم إجراء القيد التالي :
من حـ / جاري مبالغ دائنة تحت التسوية طرف بنك الاستثمار القومي

إلى حـ / الباب الخامس

الاقتراض وإصدار الأوراق المالية بخلاف الأسهم

مجموعة (١)

بند (٢) الاقتراض

نوع ()

٨. يتم إضافة الفائض الغير مستخدم على ذمة الاعتمادات المستندية التي انتهى الغرض منها
بحسابات الجهات لدي البنك المركزي كإيرادات وأسمالية وتجري القيود المحاسبية التالية :

من حـ / جاري البنك المركزي

إلى حـ / الباب الثالث (الإيرادات الأخرى)

مجموعة ٥ إيرادات متنوعة

بند ٢ إيرادات رأسمالية

(نقص الرصيد للمدين - مات المقدمة إذا كان

الاعتماد خاص بسنوات سابقة)

❖ ثم يعكس القيد النظامي :

من حـ / المشتريات والأعمال أو الخدمات المفتوح عنها اعتمادات مستندية
إلى حـ / المبالغ المفتوح عنها اعتمادات مستندية بالخارج

وعلى السادة المسؤولين الماليين بالجهاز الإداري للدولة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة
والخدمية والوحدات الاقتصادية والأجهزة المستقلة المركزية والسادة المديرين الماليين بالمحافظات
والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات العامة ومديري الحسابات ووكلائهم تنفيذ ما ورد بالكتاب
الدوري بكل دقة وإلغاء ما يخالف ذلك .

تحريراً في : ٢٠٠٧/٧/

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب / حمدي عبد الرؤوف إبراهيم)

سـ

١١